من بني امية

وعمر بن عبد العزيز كان لا يسجد الا على التراب فاذا كان يصلي على حصير في المسجد او في غيره ادخل له
تراب يسجد عليه والهادي عليه السلام كان يقوم على الحصير ويسجد على التراب قوله نهى لقوله لنهيه صلى الله عليه وسلم
عن الصلاة في المقبرة ولم يفصل وفي الحمامات لقوله صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا الحش والحمام وفي حديث
الا المقبرة والحمام وقيل ولو غسلت لانها موضع الشياطين وعلى القول الاول انها للكراهة لاجل النجاسة
فقط قوله كور عمامته هو بفتح الكاف هو طاقات العمامة ويجزئ من اجاز … روي عنه صلى الله عليه وسلم انه سجد
على كور العمامة وحجة من منعه انه فرض يتعلق بالجبهة فوجب مباشرة الجبهة له ولقوله صلى الله عليه وسلم لمن علمه الصلاة
ثم يسجد فيمكن جبهته من الارض ولما روى خباب قال شكونا الى الرسول صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا واكفنا
فلم يشكنا قوله سترة لمنع المار لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فوضع بين يديه سترة مثل مؤخرة الرحل فليصل
ولا يبالي من مر وراء ذلك قال عطا مؤخرة الرحل ذراع وعنه صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا
فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصا فليخط خطا ثم لا يضره ما مر امامه رواه في الشفا ويكون
سمكه وسمكها قدر ثلثة ادرع هذا كلام … اجازه في الكتاب وقال في الانتصار قدر ذراع لما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه
كان بينه وبين قبلته ممر الشاة ولقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى السترة فليدن منها قال في الغيث لعل
المراد بما حكي عن … الثلاثة الاذرع من موضع قدمي المصلي والمراد بما في الانتصار ان الذراع من موضع سجوده
والله اعلم وتكون محاذية لاحد حاجبيه لانه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الى السترة جعلها … لم يصمد اليها صمدا
بل يكسر لحاجبه شيئا … فان مر مار بين يدي المصلي وبين السترة عمدا جاز له مخاصمته لقوله صلى الله عليه وسلم
فان شاء ان يخاصمه فليخاصمه وفي حديث فان … ان يقاتله فليقاتله ويصح ان تكون راحلة لانه صلى الله عليه وسلم كان يصلي
الى بعيره رواه ابن عمر فان لم يجد غرز عودا لقوله صلى الله عليه وسلم فليخط خطا قوله وان بعدت صلاته …
ولا يقطعها المار مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم لا يقطع صلاة المرء شيء وادرأوا ما استطعتم قوله وقيل بل يفسد هذا …
الناشئة قوله استقبال عين الكعبة وذلك لقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم
شطره وشطر الشيء بعضه وهذه الاية نسخت استقبال بيت المقدس وكان صلى الله عليه وسلم يستقبله ويحب استقبال الكعبة
ومن … حتى انه كان يصلي من ناحية الصفا ليجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس حتى هاجر الى المدينة
فتعذر عليه استقبالها الا مع استدبار بيت المقدس منها استدبر الكعبة فسال الله ان يحول قبلته الى
الكعبة فنزلت الاية قوله فلا تحري للمعاين وذلك لان صلاة التحري بدل عن صلاة المعاينة ولا يجوز
التلبس بالبدل الا بعد الاياس من المشاهدة في اخر الوقت كالتيمم … انه محافظة للصلاة في اول وقتها
هو معذور بترك المعاينة لانها السبب … قال عليه السلام وهذا المختار لانها اذا فاتت فضيلة
المعاينة بالبعد لم تفت فضيلة الوقت لانه لا قائل بان اهلها يؤخرون الى اخر الوقت وقوله
محاريب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لانه بمنزلة الكعبة في حقه اذ لا يقر الخطأ فيه ولا يجوز الاجتهاد من اجله
… قوله ففرضه التحري لجهتها بالامارات اما التحري فلانه لا علم فلهذا يعني
… ان يطل على السقف الطويل … لخروج عن العين واما الامارات فهي
مطالع الشمس والقمر والنجوم وذلك يختلف باختلاف الجهات ففي جهتنا … الشمس …

٤٨

في ادبر المستقبل وفي الصيف في مؤخر عينه الشمال وفيما بينهما … الى الاذن وسهيل فانه في … طلوعه
يكون في القفا وبنات نعش فانها تغرب على الحجر والقطب فانه … عينه … قوله
فول وجهك شطر المسجد الحرام والمراد العين … والمشاهد لها … الشطر الجهة قال الشاعر
الا من مبلغ عمرا رسولا وما تغني الرسالة شطر عمرو اي نحو عمرو وقد قيل ان الخلاف في العبارة فقط وقال
ابن الخليل … الخلاف اما اذا قلنا المطلوب العين … جهة نظن انه يستقبل الكعبة وان قلنا المطلوب
الجهة فاذا … القبلة … صلى اليها ولم يتحر في جملة … الجهة قوله الذين يعلم اصابتهم
وذلك لانها تنزل منزلة التواتر وكذلك ما صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم او اكابر الصحابة قوله اولى من المحاريب وذلك
لان … التحري اولى من المسجد قوله وكانوا اولى … هذا ذكره بعض الناصرية … الراجح عنده من قول
المحراب او المحراب … موضع … ذكره ابن الخليل … في الغيث قوله ولا تفسد صلاته وذلك لان
… كان باجتهاد فلا يبطل قوله في اخر الوقت يعني لان صلاته … ويأتي على قول … الناخي
قوله الاسد اولى يعني فلا يجزيه … استقبال شرط من شروط الصلاة ومن حق الشرط ان يكون متقدما
على مشروطه … اهل … الى حيث امره الله تعالى … بالنص اذ العبادة … على الشرط المأمور
به قوله اعاد … وذلك لانه صار من اهل التحري قال عليه السلام فاما البصير اذا دخل في
الصلاة باجتهاده ثم عمي في اثنائها فانه يمضي … اولى من اجتهاد غيره فان تحول عنها بطلت صلاته
لانه لا يمكنه الرجوع اليها … قوله اعاد في الوقت وذلك لترجح الخطاب مع بقاء الوقت
… وهو ما روى جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية … فاصابنا ظلمة فلم نعرف
القبلة فقالت طائفة منا قد عرفنا القبلة قبل الشمال فصلوا اليها وخطوا خطوطا وقال بعضهم القبلة نحو
الجنوب وصلوا اليها وخطوا خطوطا فلما اصبحوا وطلعت الشمس اصبحت تلك الخطوط الى غير جهة القبلة فلما
قفلنا من السفر سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ولم يقل شيئا فنزل قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله وفي بعض الروايات
انه قال لهم قد اجزأتكم صلاتكم قوله بعد فراغه لا شيء عليه وذلك لانه لا امارة الخطأ في الاول قوله
ولم يعد التحري وذلك لانه قد عرف الجهة بالتحري الاول ولم يعرض ما ينقضه فلهذا وجب البقاء عليه قوله
عدل عنه واتم صلاته يعني ولا تبطل عليه لانه فارقه لعذر قوله الا مع الصحة قال في البرهان لا يتم
… المسلمين وهو … عنها بعض وجهه … قال من انحرف عن القبلة بالكلية
فسدت صلاته فاعتبر الكلية قال فيه والوجه في حكم البدن كله قوله استقبال النائم الى اخره وذلك
لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الى نائم لا صلوة الى متحدث لا صلاة الى حائض لا صلوة الى … قال عليه السلام فان صلى الى محدث
… ما روي عن عمر رضي الله عنه انه راى رجلين … ذلك فضربهما والقبر لقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد والنجس … عنه والنار لئلا تشبه بعبدتها والفاسق … عنه اذ هو كالنجس
… اعادة عن … فلا يستقبل ولا يصلي عنده

## باب الاذان

هو في اللغة الاعلام قال تعالى واذان من الله ورسوله اي اعلام وفي الشرع الاعلام بدخول
اوقات الصلوة بالفاظ مخصوصة على الصفة المشروعة وعلم من الكتاب … لا تراد … للصلوة وقوله

١١٢ النقاوة